

وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية
مكتب رئيس المصلحة

تعليمات رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢

- نظرا لما أثاره الإتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء من صعوبة خلال التطبيق العملي لتعليمات المصلحة رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٠ الصادرة في ٢٠١٠/٩/١٥ .
- وتيسيرا من المصلحة لهذا القطاع بما يحقق إستقرار الأوضاع الضريبية تقرر إيقاف العمل بتعليمات المصلحة رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٠ وإستمرار العمل بالمنشور رقم (٥) لسنة ١٩٩٤ وذلك لحين إجراء الدراسة اللازمة فيما يتعلق بالنسب الواردة بالمنشور رقم (٥) لسنة ١٩٩٤ بما يتفق مع التطبيق العملي وصحيح أحكام القانون .
- مع مراعاة أن ما تم تحصيله من ضريبة وفقاً للتعليمات رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٠ يعد صحيحاً .
- برجاء إلتزام كافة المواقع التنفيذية بتنفيذ تلك التعليمات بكل دقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في : ٢٠١٢ / ٣ / ٧

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

« احمد رفعت عبد الغفار »